

248033 - هل ثبت أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كان يطلق نساءه جزافا من دون سبب؟

السؤال

قرأت في فتوى لكم أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه تزوج ٧٠ امرأة ، وكان يجمع ٤ مع بعضهم ثم يطلقهم مرة واحدة ؟
أليس هذا خطأ من ناحية أنه يطلقهم دون سبب شرعي ، وكيف له أن يربي أولاده وهو متزوج ٧٠ امرأة ؟ فهل يجوز أن نقول
عنه مخطئ ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

زواج المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بسبعين امرأة أو أكثر : ثابت عنه ، رواه البيهقي في "سننه" (136 /7) عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " تَزَوَّجْتُ سَبْعِينَ أَوْ بِضْعًا وَسَبْعِينَ امْرَأَةً " . وهذا إسناد صحيح ، انظر:
"سلسلة الأحاديث الصحيحة" (1/ 198).

وهذا لا يعاب به ، وإنما يحمد عليه ، لأنه من تمام فحولته وفتوته ، ثم هو يحصن النساء الحرائر ، ويبتغي الحلال ، ويطلب
الأبناء الذين يجاهدون في سبيل الله وينصرون الله ورسوله ، ويكثر الأمة امتثالاً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وغير ذلك
من المصالح الكثيرة التي يحمد عليها ، رضي الله عنه .

وقد طاف نبي الله سليمان عليه السلام على تسعين امرأة يبتغي بذلك أن تلد كل امرأة منهم غلاما يجاهد في سبيل الله . رواه
البخاري (6639) .

فأي لوم أو عتب على المغيرة فيما فعل من ذلك ؟!

أما كيف يربي أولاده ؟

فقد ربى الصحابة رضي الله عنهم أولادهم وطلابهم أحسن تربية ، فخرج منهم العلماء والقراء والمجاهدون في سبيل الله .
حتى كانوا أفضل الناس بعد الأنبياء والصحابة ، بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم ، كما في قوله : (خير الناس قرني ، ثم
الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) رواه البخاري (2652) ، ومسلم (2533) .

والصحابة رضي الله عنهم كانوا أعقل الناس وأتقى الناس لله ، وأعلمهم بشريعته ، وأعلم الناس بمصالحهم ومصالح أولادهم .

ومن كان كذلك فهو جدير بأن يوفقه الله تعالى ويسدده ويصلح له أولاده ، قال الله تعالى : (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا) (الطلاق/2، 3 وفي الآية التي بعدها: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا) (الطلاق/4).

وليس حسن تربية الأولاد مرتبطا بقله عددهم ، كما يظهر لك ذلك جليا إذا قلبت نظرك فيمن حولك ممن رزقهم الله أولادا كثيرين أو قليلين .

على أنه ينبغي التنبيه إلى الدور التربوي للمجتمع في ذلك الوقت ، فقد كان المجتمع فاضلا ، (أفضل مجتمع في البشرية على الإطلاق) فكان هذا المجتمع يؤثر بدور عظيم في التربية ، فيتربى الأولاد على محبة الله ورسوله وطاعتها ، ونصرة هذا الدين ، والجهاد في سبيل الله ، ومحبة العلم الشرعي ، وتعظيم حرمان الله ، وكراهة الكفر والفسوق والعصيان ، مع الكرم والشهامة والنبيل والمروءة والأمانة ، وحسن الخلق ، وواقعهم رضي الله عنهم يشهد بذلك .

ثم أحوال الناس في عاداتهم ، وأمور معاشهم : على اليسر في الأمر ، والسداد ، وقوام العيش؛ لم تكن في شيء من تعقيدات أوضاع الناس الاجتماعية والاقتصادية ، والتربوية - تبعا لذلك كله.

ثالثا :

أما ما ذكر من كونه رضي الله عنه كان يطلق نساءه بدون سبب : فغير ثابت عنه . فقد رواه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" ، وفي إسناده أبو بكر الهذلي ، وقد ضعفه الإمام أحمد والجوزجاني ، وقال عنه النسائي : متروك الحديث ، وقال الدارقطني : منكر الحديث متروك . انظر : "ميزان الاعتدال" للذهبي (7/334) ، "أحوال الرجال" للجوزجاني (1/22) ، "الضعفاء والمتروكين" للنسائي (1/46) ، "الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (2/12) . فإذا لم يثبت ذلك عنه لم يجوز أن يقال : إنه أخطأ في هذا ، لأن حسن الظن بالصحابة رضي الله عنهم ، يقتضي أنه لم يكن يطلق إلا لسبب .

والغالب في أسباب الطلاق ، أنها تكون أسبابا خاصة لا يذكرها الزوج ، لاسيما مع مكارم الأخلاق التي كان القوم يتحلون بها ، رضي الله عنهم ، فلا يقوم أحدهم بذكر عيوب امرأته وغيبتها والتشهير بها أمام الناس .

ولذلك لم نطلع على أسباب طلاقه ، كما لم نطلع على أسباب طلاق غيره من الصحابة ، إلا في قضايا يسيرة جدا أو نادرة ، وصلت إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، فذكرت فيها الأسباب ، كقضية الخلع بين ثابت بن قيس وامرأته .

وهبه قد ثبت ذلك عنه ، تأول فيه أمرا يسعه ، أو عذار يسوغ لمثله ؛ فهل من الإنصاف في شيء : أن نعتب على أمر لم نقف على حقيقته ، ولم يبين لنا وجهه ، بإسناد تقوم به الحجة ، وينقطع به العذر؟!!

وهذا الإنصاف ، والعدل ، وحسن الظن ، وترك العجلة : إنما يكون في آحاد الناس ، ممن ثبتت عدالته ، أو تقارب أمره ؛
فكيف بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وذوي الهيئات من الناس !؟
لا شك أنه في حقهم : أكد ، وألزم .

والله أعلم .